

مسند أبي قتادة الأنصاري | مسند المناسك | شرح الشيخ صالح

العصيمي

صالح العصيمي

نعم احسن الله اليكم مسند ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه باسناد المتقدم الى البخاري قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا قال حدثنا عثمان وابن موهب قال اخبرني عبد الله ابن ابي قتادة ان اياه واخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج حاجا فخرجوا معه فصرف طائفة منهم فيهم ابو قتادة فقال - [00:00:00](#)

خذوا ساحل البحر حتى نلتقي فخذوا ساحل البحر فلما انصرفوا احرموا كلهم الا ابو قتادة لم يحرمه بينما هم يسرون اذ رأوا عمر فحمل ابو قتادة على الحمر فعقر منها اتاناه فنزلوا فاكلوا من لحمها وقالوا اناكلوا لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقينا -

[00:00:23](#)

من لحم الاتان فلما اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله انا كنا احرمنا وقد كان ابو قتادة لم يحرم فرأينا حمر وحش فحمل عليها ابو - [00:00:43](#)

فعقر منها اتاناه فنزلنا فاكلنا من لحمها ثم قلنا اناكل لحم صيد ونحن محرمون؟ فحملنا ما بقي من لحمها قال منكم احد امره ان يحمل فعلبها او اشار اليها. قالوا لا قال فكله ما بقي من لحمها. واخرجه مسلم قال حدثني ابو كامل الجحدري. قال حدثنا ابو عونة عن عثمان ابن عبد الله ابن - [00:00:53](#)

بموجب به نحوه. تبين هذا الحديث في جملتين فالجملة الاولى بيان ما يتعلق به من مهمات الرواية وفيها مسائل. المسألة الاولى ساق المصنف هذا الحديث مسندا من طريق البخاري وتقدم اسمه واسم ابيه. والمسألة الثانية وقع في هذا الحديث من المهمات قوله حدثنا - [00:01:13](#)

انا ابو عوانة وهو الوراق ابن عبد الله الي يشكر ابو عوانة البصري. ومنها قوله ابو كامل الجحدري وهو فضيل ابن حسين الجحدري ابو كامل البصري فضيل ابن حسين الجحدري ابو كامل البصري. والمسألة الثالثة هذا الحديث من الاحاديث المتفق - [00:01:33](#) عليها. واما الجملة الثانية وهي بيان ما يتعلق به من مهمات الدراية. ففيه مسألة واحدة وهي اخي لحمي الصيد البري للمحرم اذا صيد لغيره لا لاجله جواز اكل لحم الصيف - [00:02:03](#)

البري للمحرم اذا صيد لغيره لا لاجله وهذا هو مذهب الجمهور وبه يحصل التأليف بين في الصعب بن جثامة المتقدم الذي رد عليه النبي صلى الله عليه وسلم الحمار الوحشي وبين اقراره الصحابة رضي الله عنهم في اكلهم - [00:02:23](#)

مما صاده ابو قتادة رضي الله عنه نعم - [00:02:43](#)